قال الجلال المحلي الجديد ايضا ق اي مغيب الشفق الاحمر
اي الي تمام مغيبه وخرج بالاحمر المنصرف اليه اسم الشفق
اذا اطلق الابيض عقبه فلا يمتد وقتها الى مغيبه وما ذكره
هو جملة الوقت وهو ينقسم الي وقت فضيلة واختيار وهو
وقتها على الجديد وبعده جواز الكراهة الي ما يسعها ثم وقت
حرمة ثم وقت ضرورة فهذه خمسة اوقات ولها وقت عذر
وهو وقت العشاء لمن يجمع ق والعشاء يقال اي صلاتها كما مر
لاجل المعنى اللغوي الذي ذكره قوله اسم الاول الظلام اي اسم
للظلام من اول وجوده عادة قوله اذا غاب الشفق اي عقبه
ق واما البلد الذي لا يغيب فيها الشفق اي مطلقا اي مطلقا
الشفق لان المراد البلد الذي اذا غاب شفق المغرب فيه طلع
شفق الذي لا يغيب الفجر فليس للعشاء فيه وقت بينهما
فوقت العشاء الخ لا يخفى ما في هذه العبارة من عدم الاستقامة
وعدم الدلالة على المقصود والمراد انه يجعل لهؤلاء وقت عشاء من
للليلهم بنسبة وقت العشاء عند اولئك مثاله اذا كان

ليل هؤلاء فيما غرب وطلوعها اثنتين درجة الاوسط فيه
وليل البلد الاقرب فيما بين ذلك ثلثين درجة منها وقت
العشاء فيما بين الشفق وعشرون درجات وهي ثلث ليلهم
فيجعل ثلث العشرين درجة الاوسط فهي وقت العشا
عند هؤلاء تأمل ق وقتها وقتان اجمالا وفي الحقيقة انها
ستة قوله واخره اي وقت العشاء الاختياري الي ثلث الليل الاول
وقت الفضيلة وهو اول الوقت على ما مر في المغرب قوله
وفي الجواز اي واخر وقت العشا في الجواز الي طلوع الفجر
الصادق شمل هذا وقت الجواز بلا كراهة ووقته مع الكراهة
كما ياتي ووقت الحرمة وقت الضرورة ولها وقت عذر
وهو وقت المغرب لمن يجمع تأمل ق معترضا اي فيما بين
الجنوب والشمال من جهة المشرق ثم يزول ويعقبه
ظلمة اي غالبا وبنسبة الصدق والكذب للخبر فيه يجوز
كما علم قوله لفعلها اي اوله لو قال لفعلها فيه كان اولى قوله
خمسة اوقات وبقي سادس وهو وقت الضرورة قوله

Copyright © King Saud University